

هل للوالدين في التبني الحكم نفسه للوالدين الحقيقيين ؟

عبدالمحسن الزامل

اب تبني بنتا ومن نسبها يعني لا اليه الى عائلته وضعها في الحالة البدنية ابناءه يسألون كيف تبرأ ذمة هذا الاب علما انه قد توفي. الله

عز وجل يقول ادعوههم - 00:00:05

هو اقسط عند الله. فان لم تعلم ابا بكر فان لم تعلموا ابائهم فاخوانكم في الدين. وليس عليكم جناح فيهما اخطأتم ده كان الامر قبل

نزول هذه الاية جائز وكان النبي عليه السلام يدعى - 00:00:25

زيد ابن حازم يا جماعة كنا ندعوا الى زيد ابن محمد كما في الصحيحين الا زيد ابن محمد حتى نزلت هذه الاية دعي بعد ذلك لم ينفع

النبي عليه الصلاة ادعوههم الى المقصد يعي ان علم ابوه وان لم يعلم ابوه فانه يسمى - 00:00:45

باسم يعبد الله سبحانه وتعالى ولا يجوز التبني ما عليه ان يسووه لكن يجوز ان تسميه وآآ ان تنسبه نسبة على سبيل التعبير والواجب

الاحسان اليه ومعلوم ما في الاحسان - 00:01:05

اليه بلاد العظيم. واذا كان اليتيم له او لغيره. يقول النبي عليه السلام من عال جاريتين له او لغيره كنت انا وكاتب يعني كالس البابا

والوسطى كس الباب هو الوسطى فمن كان اشد - 00:01:25

لان من كان على هذه الصفة اللقيط اشد من اليتيم اشد اليتيم يبتسم غاية الامر انه والده بدأ وهو صغير لكنه ينتسب الى قراباته

واهله. اما اللعين امره اشد ثم ربما التوقي من الناصر ويكون منه اه اشد ايضا من التحرز والتحرر - 00:01:45

من اعتنى به ورباه فلا شك ان اجره عظيم عند الله سبحانه وتعالى في القيام عليه وتربيته والاحسان اليه. حتى يقوم نعم اعلن انه

هذا هو هذا الطفل مو اعلن نعم على نعم - 00:02:15

ولكنه اعلن واعلن ولكل صحيح صحيح هو اعلم ذاك العلم ما يكفي. الاعلان لمن حضر. اما اذا نسب اليه فقد هؤلاء الذين يموتون ولا

يعلم الحال ايضا ربما يبقى بعد ذلك وينتقل الى اقوام اخرين انفاق ينتهي الى ناس لا يعرفونه وينتسب اليه ثم - 00:02:35

ربما ايضا بعد ذلك اولاد ذريته يجهلون الحال. فينسب اليه ويرثه يتربت عليه امور عظيمة. امور عظيمة فمن هذا لا يجوز لا يجوز

ذلك لكن عليه ان ان يحترز في مثل هذا ويبين الامر. والله سبحانه وتعالى يتولى امره. نعم - 00:03:05